

الكامل في ضعف الرجال

سمعت بن حماد يقول قال السعدي عثمان الوقاصي ساقط وقال النسائي عثمان بن عبد

الرحمن الوقاصي متروك الحديث حدثنا الفضل بن عبد الله بن مخلد ثنا إسحاق بن يهلول
الأنباري ثنا عبد الله بن نافع المخزومي ثنا المغيرة بن إسماعيل بن أيوب بن سلمة عن عثمان
بن عبد الرحمن الزهري عن بن شهاب عن عروة عن عائشة Bها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الرجل يتبع المرأة حراما أينكح ابنتها أو يتبع الابنة حراما أينكح أمها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم الحرام الحلال إنما يحرم ما كان بنكاح حلال قال
إسحاق قال عبد الله بن نافع وبه نأخذ حدثناه إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا يحيى بن
المغيرة المخزومي حدثني أخي محمد بن المغيرة عن أبيه المغيرة بن إسماعيل عن عثمان بن
عبد الرحمن عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيد
حلال بحرام من أتى امرأة فجورا فلا عليه أن يتزوج أمها أو ابنتها فأما نكاح فلا حدثنا بن
مسلم الجوربدي ثنا بن أبي ميسرة ثنا الفضل بن صالح المؤذن ثنا عثمان بن عبد الرحمن بن
عمر بن سعد بن أبي وقاص عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم العون الهدية في طلب الحاجة حدثنا أبو يعلى ثنا هذيل بن إبراهيم الحماني
وكان صاحب جمعة قال ثنا عثمان بن عبد الرحمن من ولد سعد بن أبي وقاص عن الزهري عن أنس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله في ساعة ليل أو نهار طلست ما في
صحيفته من السيئات حتى تصير إلى مثلها من الحسنات وإسناده قال حدثنا عثمان بن عبد
الرحمن عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله D ثم تعمل برهة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تعمل
بالرأي فإذا عملوا بالرأي فقد ضلوا وأضلوا وهذا قد رواه حماد الأبيح عن الزهري أيضا
وسائر الأحاديث عن الزهري التي أمليتها لا يرونها عن الزهري غير عثمان هذا ولعثمان غير
ما ذكرت من الحديث وعامة أحاديثه مناكير إما إسناده أو متنه منكرا